

بحار الأنوار

[104] من رواية يونس اختصاص الرجوع إلى التميز بالمضطربة، ورجوع المبتدئة إلى العمل بالسبع، أو الست، والاول هو المشهور بل قال المحقق والعلامة أنه مذهب علمائنا. 19 - العلل: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن الحسين بن سعيد عن علي بن الحكم، عن المفضل بن صالح، عن جابر الجعفي، عن إبراهيم القرشي قال: كنا عند ام سلمة، فقالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي عليه السلام: لا يبغضكم إلا ثلاثة: ولد زنا، ومنافق، ومن حملت به امه وهي حايض (1) ومنه: باسناده عن جابر، عن أبي أيوب، عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لعلي عليه السلام: لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق أو ولد زنية أو من حملته امه وهي طامث (2). 20 - الخصال: باسناده عن أبي رافع، عن علي عليه السلام أنه قال: من لم يحب عترتي فهو لاحدى ثلاث: إما منافق، وإما لزنبة، وإما امرء حملت به امه في غير طهر (3). أقول: قد مضت هذه الاخبار مع أخبار آخر بأسانيدھا في المجلد التاسع (4). 21 - مجالس الشيخ: عن الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم، عن هارون بن موسى التلعكبري، عن محمد بن همام، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن زريق بن الزبير الخرقاني قال: سألت رجلاً أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة حامل رأت الدم، فقال: تدع الصلاة، قال: فإنها رأت الدم وقد أصابها الطلق، فرأته وهي تمخض؟ قال: تصلي حتى يخرج رأس الصبي، فإذا _____ (1) علل الشرائع ج 1 ص 135. (2) المصدر ج 1 ص 138. (3) الخصال ج 1 ص 54. (4) راجع ج 39 الباب 87 من هذه الطبعة. _____